الاظهر كما في ضيح اخ نتبع في عزوه لـ ضيح ح وفيه نظر
فانه في ضيح نقل ذلك عن ابن عبد السلام وقال عقبه
وفيه نظر لان تيممه لم يحصل للاعضا بل للممسوح وشرع
النقص اكخفيف خشية ان يضره شي في عينه انتهى بح
وبدا نظاهر يمناه قوله ز والاولى بعض جراخ فيه نظر
اذ قد صرح النحاة في المغني وغيره بان البا لا تكون بمعنى
من الا في التبعيض وجعلوا من ذلك الاية عينا يشرب
بها اي بعضها فكونها بمعنى من للابتدا غير صحيح ثم
بسراه كذلك قوله ز لانا نقول ما يحصل من تخليل اليسرى
حيث خلل اليمنى غير مقصود اخ فيه نظر بل لا يحصل من
تخليل واحدة تخليل الاخرى اصلا لانه ذكر انه يخلل بطن
الاصبع لا بجنبه ولا يتاتى بذلك تخليل واحد لهما كما
تقدم وبطل بمبطل الوضو قوله ز وانظر اذا تيمم جنب
بنية الكبرى اخ لا محل لهذا التنظير بل يقطع بان الردة تبطله
لانها وان لم تبطل الغسل فهي تبطل الوضو وجميع نواقض
الوضو لا تبطل الغسل وهي تبطل تيممه وبوجود الما
قبل الصلاة قوله ز وذكر غيره ان المعتبر ادراك
الوقت الذي هو فيه اخ ما ذكره هذا الغير هو المتعين
اما ولا فان الوقت وقع في كلام الايمة غير مقيد كعبارة
عبد الوهاب واللخمي والمازري وسند وابن شاس وضيح
وابن عرفة واما ثانيا فلان ح علل كون المراد هنا
المختار بما نصه لانه قد تقدم انه اذا خاف خروجه
تيمم انتهى وقد مر له هناك ان المراد الوقت الذي
هو فيه واما قول ز لا يبطل تيممه في الضروري فلا
يصح ولا قايل به سواه وقوله لا يجري هنا الخلاف
السابق اخ في ح ان اللخمي وابن شاس خرج ما هنا على الخلاف
السابق وان المازري رده بان هذا الكل لحصوله موجبه
وصحت ان لم يعد قوله ز كما مر فيما يظهر اخ عبارة
ح المسالة في المقدمات وابن الحاجب مفروضة في الناسي
والظاهر ان العامد كذلك كما يفهم من تعليل المسالة ذكر
لي في ضيح انتهى كواجده بقربه قوله ز بان وجد
غيره لم يعد اخ فيه نظر بل الذي في النص انه يعيد مطلقا وان
وجد غيره ففي ح ما نصه قال في سماع ابي زيد فيمن نزلوا
بصحرا ولا ما لهم ثم وجدوا ما قريبا جهلوه يعيدون في
الوقت قال ابن رشد استحبابا ونحوه ف لسماع موسى وليس
فيه وعزاه ابن عرفة لسماع ابي زيد انتهى واجاب بعضهم
بان المراد بقوله فلو وجد غيره اي وجدها لم يكن موجودا حين

الطلب

الطلب بان طرا بسبب نزوله مطرا ومجي رفقة فهذا الاعادة به
انتهى وقوله خلافا لما في كفاية الطالب من عكس ذلك
اخ فيه نظر بل الذي رايته في كفاية الطالب هو ما في نت
لا عكسه ونصه في اليابس تفصيل وهو انه ان وجد الما الذي
ايس منه اعاد لانه اخطا في التقديم وان وجد غيره فلا
اعادة عليه لا ان ذهب رحله قول ز حتى خاف فوات
الوقت اخ ظاهره انه لا يتيمم حتى يضيق الوقت وليس
كذلك بل ظاهر كلامهم ان من ضل رحله كعادم الما يفصل
فيه بين الايس وغيره وخايف لص او سبع قول ز
وتبين عدم ما خافه اخ طفى هذا القيد ذكره
البساطي واعتمده عج ومن تبعه ولم يذكره الشارح ولا المولف
في ضيح ولا ابن عبد السلام ولذا خالف بعضهم فيه
انتهى ومريض عدم مناولا ابن ناجي والاقرب انه لا
اعادة مطلقا بالنسبة الى المريض لانه اذا لم يجد من
يناوله اياه انما ترك الاستعداد له قبل دخول الوقت
وهو مندوب اليه على ظاهر المذهب وذلك لا يضر فلا
اعادة عليه مطلقا وراج قدم قول ز ومثله المتردد
في الوجود اخ غير صحيح بل المتردد في وجوده لا يعيد
مطلقا سوا تيمم في وقته او قدم نص عليه في ضيح
وذكره ح كمقتصر على كوعيه قول ز واعلم ان كل من
صلى بتيمم اخ نظم بعض الفضلا هذه المسايل فقال

وكل من اعاد وقتا فيما ❊ الا الذي على اذى تيمما
وواجد بثوبه ومقتصر ❊ بكوعه ومن بيسير يدكر
كذى الذي فضل جماعة تفيد ❊ تيمم على حشيش المفرد
لكن ادرج مسالة تذكر ❊ احدى الحاضرتين في تذكر اليسير
وذيلتها ببيت في تفصيل المختار والضروري ولفو
والكل بالمختار غير الاولين ❊ وراتب منا الضروري دون مين

وكمتيمم على مصاب بول قال في المدونة ومن تيمم
على موضع النجاسة من الارض مثل موضع يد اصابته
البول والعذرة فليعد ما دام في الوقت انتهى والمشكل
قولها يعيد في الوقت مع ان التيمم بذلك كالمتوضي بما

Copyright King Saud University